

أ.د. علي الشبل | شرح منتدى الأخبار "صوتي" (701)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس
السابع بعد المئة في مدارسة احاديث المنتقى من كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

وبلغنا الى الجمع والقصر في السفر نعم ابواب الجمع بين الصلاتين في السفر. نعم بسم الله والصلة والسلام على رسول الله صلى
الله عليه وسلم اللهم اغفر لنا شيئا ولجميع المسلمين يا رب العالمين. قال المصنف رحمه الله تعالى - 00:00:23
اه باب باب الجمع والقصر بين الصلاتين. باب جوازه في السفر في وقت احدهما. نعم. الجمع بين الصلاتين هذا رخصة والقصر بالرباعية في
السفر هذا عزيمة ولها قالوا ان القصر سنة - 00:00:44

والجمع رخصة وجماع اسباب الجمع ترجع الى اربعة اعذر للسفرولي المطري وللموظ وللخوف هذه جماع الجمع بين
الصلاتين فاذا اجتمع سفر جاز القصر والجمع واذا حصلت الاذار الثلاثة الاخرى - 00:01:06

موظ او خوف او مطر جاز الجمع دون القصر اذا صلاها في الحاضرة نعم باب جوازه في السفر في وقت احدهما. عن انس رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رحل قبل ان تزيف الشمس اخر - 00:01:38

الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما. فان زاغت قبل ان يرتحل صلي الظهر ثم ركب متفق عليه. وفي رواية لمسلم كان اذا اراد
ان يجمع بين الصلاتين في السفر اخر الظهر حتى يدخل اول وقت العصر ثم يجمع بينهما - 00:02:01

هذا الحديث حديث انس ما هي سنته عليه الصلاة والسلام في سفره اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين سنته قامت على مراعاة المصلحة
له ولرفقته فاذا سافر قبل ان تزيف الشمس - 00:02:19

صلاها جمع تأخير لان انتظار الشمس حتى تزيف يضر به وبرفقته من حيث انهم ينونون المشي وربما قطعوا من المسافة قبل ان تزوج
الشمس ولها يراعي المصلحة في جمع التأخير - 00:02:39

اذا لم تدركهم الصلاة وهم نزول فاذا ادركهم وقتها وهم نزول جمع تقديم ثم مشى عليه الصلاة والسلام اذا جمع التقديم والتأخير
هذا سنة في السفر وهو مناط بماذا؟ مناط بالمصلحة - 00:03:02

بالارفق له ولم معه في شهر ما موضع جمع فيه النبي عليه الصلاة والسلام هو يوم عرفة جمع الظهر والعصر في اول وقتها ولا في
اخره في اول الوقت لان هذا ارفق - 00:03:23

واهيا لهم من جهة الدعاء والتفرغ له طيب المغرب والعشاء لم يصلها في عرفة مع ان الوقت دخل عليهم وهم في
عرفة وآخرها ليه ما صلي بهم المغرب والعشاء في عرفة - 00:03:45

هم مجتمعون يراعي في ذلك الوقت الافضل لهم في عرفة حل وفي مزدلفة حرم والصلاة في الحرم مضاعفة هذا هو اعظم الامر الذي
يراعي المنفعة الاخروية كما تراعي المنفعة والمصلحة الدنيوية - 00:04:06

ولهذا اخر بهم صلي الله عليه وسلم صلاة المغرب والعشاء قصدا وعمدا حتى صلاها بهم اين المزدلفة غربت الشمس واستحکم غروبها
لم يصلی بهم في الطريق وقف فذهب وبال عليه الصلاة والسلام - 00:04:28

ثم توضأ وضوءا خفيفا فقال له بالال الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك اذا تعمد تأخيرها ولا ما تعمد تعمد تأخيرها حتى بلغ
المزدلفة فاول ما شرع لها وصل المزدلفة ان امر بالا فاذن - 00:04:51

ثم امره فاقام قبل ان ينیخ الناس ان ينزلوا في اماكنهم وصلى بهم المغرب ثلاث ركعات ثم اقام فصلی بهم العشاء رکعتین جمعا

وقصراً الجمع بين الصلاتين جمهور العلماء على أنه في السفر - 00:05:10

وعند الحاجة كالمرظ والخوف والمطر ذهبت الحنفية إلى أنه لا يجمع بين الصلاتين إلا في عرفة ومزدلفة وإن الجمع فيهما للنسك ما هو بلذات السفر ولهذا عندهم ما يسمى بالجمع الصوري - 00:05:33

ما الجمع الصوري عندهم تأخير الصلاة إلى آخر وقتها وتقديم الصلاة الثانية إلى أول وقتها لكم مثلاً بصلاة العصر اليوم كم ياذن العصر الساعة ثلاثة الجمع الصوري يؤخر الظهر إلى الساعة ثلاثة الرابع ولا ثلث - 00:05:58

ثم يصلّي العصر في أول وقتها وجمع ولا ما جمع في الحقيقة لكن سموه جمع صوري من باب التمثيل والتقريب له حقيقة ما جمع. صلى هذه بوقتها وهذه بوقتها - 00:06:23

هذا ما يسمى بالجمع الصوري والأدلة التي تأتي حجة على من لم يقل بالجمع نعم ما يخالف نعم وعن معاذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك اذا - 00:06:37

قال قبل ان تزيف الشمس اخر الظهر حتى يجمعها الى العصر يصلحها جميعاً. واذا ارتحل بعد زيف الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار وكان اذا ارتحل قبل المغرب اخر العشاء فصلاها مع المغرب. رواه احمد وابو داود والترمذى. حديث معاذ رضي الله عنه كحديث انس

واذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصالها مع المغرب. رواه احمد وابو داود والترمذى. حديث معاذ رضي الله عنه ك الحديث انس واذا قال الصحابي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا او يفعل كذا تدل على الاستمرار - 00:07:24

على انه الفعل المستمر طيب اذا اذا اجتمع الوقتان الظهر والعصر صار الوقتان وقتا واحدا اذا اراد ان يصلّي في اوله او اوسطه او اخره جاز المغرب والعشاء يصبح الوقتان فيها - 00:07:42

وقتا واحداً وهذا عند العوام مشكلة ونقل العوام عن مألفاتهم صعب مثاله ناس مسافرين وصلوا مكانهم او انزلوا بيبي يقيلون الساعة ثنتين الظهر يقول بعضنا قال لا ما بعد جاوبت العصر - 00:08:08

صح ولا؟ وتسبب مشكلة ومن هوشة ومن تدابر صار الوقتان وقتا واحدا بتصلّي في وقت الظهر ولا في وقت العصر كلا الوقتين صار وقتا واحدا. المسألة فيها سعة على اني اوصي - 00:08:35

العقلاء والفضلاء لا صار معهم من كبار السن صعب تعليمه وصعب البيان لهم الا يعandوا لأن لا يتربّ على ذلك رد الحق وغمطه دفع المفسدة مقدم على جلب ايش المصلحة - 00:08:55

انتبهوا لها يا اخواني. قد يكون معك ابوك او عمك او امك او خالتك فيابون لا تعاند وان كان عندك اثاره من العلم لا تعاندهما لأن في عنادهم اغارا للصدور - 00:09:18

وربما في عنادهم عقوق فانت اردت امراً مستحبًا وحصلت به امراً محظياً ولهذا كان عاقلاً ليبدأ راع الامر بمصلحته كان معك من اسنانك لا تخالفهم الصلاة مهيب لله لا يجيرها الشيطان حظ نفس - 00:09:37

وتنتصر لنفسك وتنتصر لرأيك. لا نعم اذا كان المقام مقام بحث ومقام يبين مهما اذا كان المقام فيه اثرت النفس وحظها فلا ينتصر لنفسه وكان العقلاء والعلماء يتركون الحق الذي يعرفونه رداً للباطل الذي يخشونه - 00:10:03

اما لهذا القاعدة ان القاعدة الكبرى من قواعد الاسلام الخمس لا ضرر ولا ولا ضياع تفرع منها قاعدة جلب المصالح مقدم على عفوا دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح حديث معاذ رضي الله عنه - 00:10:28

انس رضي الله تعالى عن الجميع عن النبي صلى الله عليه وسلم يراعي في هذا حاله وحال من معه من رفقة نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:50

كان في السفر اذا زاغت الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل ان يركب فإذا لم تزغ له في منزله سار حتى اذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر. صل وسلم. واذا حانت له المغرب في منزله جمع بينها - 00:11:07

وبين العشاء اذا لم تحن في منزله ركب حتى اذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما. رواه احمد ورواہ الشافعی في مسنده بنحوه وقال فيه واذا سار قبل ان تزيف الشمس واخر الظهر حتى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر - 00:11:23

قوله في منزله الذي نزل فيه وهو مسافر لا منزله الاصلي الذي يسكنه قبل ان يشرع في السفر لانه لم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه اخذ بشخص السفر جمعا وقصرا وهو في - [00:11:42](#)

بلده قبل ان يغادر لم يأتي هذا عنه عليه الصلاة والسلام. اذا منزله منزل ايش منزل في الذي نزل في السفر لان النزول للجمع الغفير يأخذ مدة هذا يبغي يتوضأ وهذا يجدد وهذا يبغي ينوح وهذا يبغي - [00:12:00](#)

يأخذ مدة وجهد ويفعل الارفق بهم والاصلح لهم والنزول للمسافر يقطع عنه الطريق نزول يمضي عنه الوقت وعدم النزول يمضي به الطريق انت الى منكم سافرتوا تتعدي السيرة الكبار يأخذ منها مسافة - [00:12:21](#)

تنزل توضأ ولا تنزل تجدد. ما تدري الا هم ساذينك لماذا؟ لان النزول يقطع من الانسان وقته ومسيره الذي هو فيه فهو في هذا عليه الصلاة والسلام يفعل الارفق اذا ما هو السنة جمع التقديم ولا جمع التأخير - [00:12:45](#)

نقول اولا السنة في جمع التقديم والتأخير فعل الارفق ثانيا النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا دخل عليه الوقت وهو لم يغادر جمع جمع تقديم واذا دخل على عليه الوقت وهو ماشي سائر اخر الصلاة جمع تأخير - [00:13:04](#)

عليه الصلاة والسلام. طيب المغرب والعشاء ما هو بوقت نزول نعم وقت نزول لكن احيانا يسري بهم عليه الصلاة والسلام خصوصا في قفوهم يأخذون من الليل مأخذا ليسرعوا العودة الى - [00:13:27](#)

الى اهليهم يقول صلى الله عليه وسلم من سافر منكم فقضى نهنته في سفره فليعجل بالرجوع الى اهله يعجل بالرجوع الى اهله عليه الصلاة والسلام. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهم انه استغثت على بعض اهله فجد به السير فاخر المغرب حتى غاب الشفق ثم نزل فجمع بينهما - [00:13:42](#)

ثم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك اذا جد به السير. رواه الترمذى بهذا اللفظ وصححه. ومعناها ومعناه لسائر الجماعة الا ابن ماجة. نعم استغثت على اهله اي حصل على اهله موجب العجلة - [00:14:09](#)

فما فعل على ابن عمر رضي الله عنهم اخر المغرب حتى غاب الشفق وش وقت المغرب من اين لاين من غروب القرص سقوط القرص في الافق الى غياب الشفق؟ اي الشفقين؟ احمره او ابيضه - [00:14:27](#)

الجمهور غياب الشفق الاحمر وعند الحنفية غياب الشفق الابيض. ايهما اسبق غروب الاحمر الاحمر ثم يليه الابيض فابن عمر اخر المغرب حتى غاب الشفق. اذا صلى المغرب في وقت ايش - [00:14:47](#)

في وقت العشاء لان الوقتين يصبحان لمن جاز له الجمع بين الصالحين وقتا واحدا المرتضى الذين يشق عليهم ان يصلوا كل صلاة في وقتها او اللي في العناية المشددة عليهم - [00:15:09](#)

الاسلال وعليهم اليات وعليهم الاجهزة يجوز ان يجتمعوا فجتمعوا بما يناسبه وارفق به. ان شاء تأخير وان شاء تقديم وهكذا كما يأتي في الجمع للمطر والجمع للخوف لان الشريعة متتشوقة في اداء الصلاة في وقتها ومتتشوقة لادائها جماعة - [00:15:27](#)

نعم قال رحمة الله باب جمع المقيم لمطر او غيره اذا ذكر الان فيما مضى الجمع لاجل السفر قلنا جماع اعذار الجمع كم هي؟ اربعة. اربعة. سفر ومطر وخوف ومرض - [00:15:53](#)

فيها خامس ما فيها وقت ولعبها عندهم مباراة ما ما يجمعون لها واما المرة طاقة زينها في تبي تروح للعرس ما تجمع لهذا التوسيع في موجبات الجمع معناها هتك الشريعة - [00:16:14](#)

والتعدي عليها الواجب عبودية وطوعاوية ان نكيف اعمالنا لشرع ربنا لا العكس نكيف شرعنا لحوائجنا لا ما جاءت الشريعة بها ومع ذلك رفعت الشريعة الحرج رفعت الحرج عن عن الناس نعم. ما يدخل فيها يا شيخ اي حرج اخر او لا. الحرج يقدر بقدرها - [00:16:36](#)

فهناك حرج قدرته الشريعة كالمطر يأتي في ضوابطه ما هو والمرض يأتي في ضوابطه ما هو بيوجعه راسه يروح يجمع ويأتي في الخوف موجبة اي نعم. يدخل يا شيخ مع المطر العواصف - [00:17:05](#)

اه هل يدخل مع المطر في الجمع ان يجمع لاجل الغبار ادرك الناس على عهد النبي عليه الصلاة والسلام لم يجمع له صلى الله عليه وسلم لكن قد يجيز الجمع في الغبار لمن به حساسية وربو - [00:17:21](#)

يشق عليه الخروج فجمع لاجل ايش لاجل المرظ لا لاجل اذا حدث ذات الغبار ادركهم الغبار حتى غدت السماء حمرا ولم يجمعوا باب جمع المقيم لمطر او غيره عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:17:42](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانية الظهر والعصر والمغرب والعشاء متفق عليه وفي لفظ الجماعة الا البخاري وابن ماجة جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر - [00:18:07](#)

قيل لابن عباس ما اراد بذلك. قال اراد الا يخرج امته هذا الحديث حديث عبد الله ابن عباس اصله في الصحيحين روایاتنا المطولة في صحيح مسلم. بل في الجماعة كلهم الا البخاري - [00:18:24](#)

فانه عليه الصلاة والسلام جمع في المدينة فصلى سبعا وثمانية صلى سبعا يعني المغرب ثلاث والعشاء اربع جمع بينهما وصلى ثمانية الظهر اربعا والعصر اربعا. لم يقصر طيب لماذا جمع؟ تفاوت الروايات اشهرها من غير خوف ولا مرض - [00:18:41](#)

من غير خوف ولا مرض. وفي بعضها من غير خوف ولا سفر فلما نفي بعض الاعذار بقي بعضها وش بقي المطر لانه نفي الخوف والمرض والسفر. بقي المطر لما جمع عليه الصلاة والسلام ما حامله - [00:19:13](#)

لما فعل ذلك وهو ما حصل الا مرة واحدة ترى قال ابن عباس اراد الا يخرج امته او يخرج امته يعني انه اذا وجد جامع موجب الجامع من المشقة هل تعتبره شرعا - [00:19:39](#)

جمعه للمشقة الم-tone والمشقة الفردية التي ليست محل اعتبار. طاقة زينة تبي تزوح للعرس تقول اجمعى؟ لا ما هو بصحيح هذه ليست مشقة هذى امور تحسينية وكمالية والمشهور في مذهب الحنابلة - [00:19:58](#)

ان الجمع بين المغرب والعشاء للمطر او للريح الباردة انه للظهر والعصر يقول صاحب الزاد الشيخ ماء موسى شرف الدين الحجاوي ويجمع بين المغرب والعشاء خاصة - [00:20:24](#)

بين الظهر والعصر ويجمع بين المغرب والعشاء خاصة في ريح باردة او مطر بيل الثياب ولو كان طريقه الى مسجد تحت الصبات ما المراد بالثياب وبالقمash الثياب هي ما فصل - [00:20:46](#)

بوموس ثياب هنا على الابدان لانه اذا تبلل ثوب اقرب واحد من المسجد الابعد من باب اولى كيف يتبلل هذا تقدير العذر بعذرها هو مجرد رش وانما ان المطر نازل - [00:21:06](#)

ها هو المطر في الارض يخوضوا فيه من اول الناس طرقوهم ما هي مرصوفة البلاط والسمنت والزفلت لا يمشون في طرقات فيها طين فهذا يشق عليهم يروح ويجي ويروح ويجي للمسجد - [00:21:26](#)

فاجازت الشريعة الجمع بين المغرب والعشاء في هذا المطر ليبلل الثياب او في الريح الباردة النسرية التي من شمال شرق وهي تأتي متى تأتي في المربعانيات وفي الشفط ولا تهون العقربتين الاولى - [00:21:46](#)

هذا الريح الباردة الصلفة شمالي على ما قال ذاك نسرية يا كليب صلفا مهباها الريح الباردة والمطر اللي بيل الثياب سوغت الشريعة الجماعء بين الصلاتين لاجل ذلك تشوفا لاداء الصلاة جماعة - [00:22:07](#)

من حرص الشريعة على اداء الصلاة جماعة فان كان المطر الذي نزل رش بيل الثياب لكن ما يعمها بالبلل فلا يجمع له وفي يوم مثل هالايم هذى ونحن عند شيخنا رحمة الله في الجامع جامع سارة اللي في اظهرت البديعة - [00:22:33](#)

جلسنا يوم الاربعاء ليلة الخميس مثل هالوقت بعد المغرب وكان فيه مطر والجامع على الطريق نسمع صغير السيارات على الطريق وقد اصاب الناس بلل يعني آرش في اثناء الدرس - [00:22:59](#)

جاء احد الاخوان قد صلى في مسجد اخر سأله الشيخ قال هذا المطر اللي نزل الان يجمع له يا شيخ هذا اللي نسمعه؟ قال نعم قال لا ما يجمع له - [00:23:21](#)

قال ان مسجد الفلانى جمع بين المغرب والعشاء سلمى عليهم خلهم يعيدون الصلاة يعيدون العشاء جمعهم في غير موجبة في غير سببه الحقيقي له وشيخنا رحمة الله يرجح ايضا ان يجمع بين الظهر والعصر لاجل المطر - [00:23:35](#)

فانه يأتي ايام دين وش سحابة وبرد مطر ينزل ويقف كما اصاب الناس على عهد النبي عليه الصلاة والسلام فانه في

الحديث انس رضي الله عنه قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب - 00:23:58

اذ دخل اعرابي فقال يا رسول الله لك المال وجاء العيال وانقطعت السبل فادعوا الله ان يغيثنا فرفع النبي يديه واستغاث رب في اثناء الخطبة قال انس فوالله ما في السماء من قزعة - 00:24:18

ولا قشعة سحاب. ولا قطعة سحاب فما هي الا ان خرجت سحابة من وراء سلع اقرب الجبال المسجد النبوى سلع جوبيل اسود وما هو بسبير ولا هوب طوبل يمكن طوله كيلوين - 00:24:37

انا اذكره نظهر عليه ولنلعب عليه لكن ما هو بطوبل جدا وهو اسود تمييزا عن جبل احد المقابل له من الجهة الشمالية الغربية. الشمالية الشرقية خرجت سحابة من وراء سلع - 00:24:54

قال انس فتوسطت السماء فانتشرت فمطرنا سبتا اي مطر تمطر وتأقلم تمطر وتأقلم لم يروا الشمس سبتا. حتى جاءت الجمعة الاخرى فدخل ذلك الاعرابي او غيره فقال يا رسول الله هلاك المال وانقطعت السبل - 00:25:14

لم لم يقل جاء العيال حصل الري هلاك المال بماذا السيول والامطار التي جرت وما لهم ما هو اما زرع واما ضرع هذا ما لهم فالزرع يا هلك بكثرة الماء. يطبع - 00:25:37

والضرع يسوقه سوق الاودية وانقطعت السبل لان الشعاب تمنع الجريان تمنع المشي ما اقدر يقطعونها ما عندهم كباري كما من الله علينا بذلك فاذا كان المطر ديما في النهار العصر الظهر - 00:26:02

هل يجمع بين الظهر والعصر ولا ما يجمع معتمد المذهب لا يجمع بينهما هذا المعتمد في المذهب لأنهم قالوا يجمع بين المغرب والعشاء خاصة في ريح باردة او مطر بليل الشياطين - 00:26:26

والقول الصحيح انه يجمع اذا وجد سببا كما في حديث ابن عباس صلى الله عليه وسلم في المدينة ثمانيا وسبعا ثماني وش هي الظهر والعصر وهذا الذي كان يفتني به شيخنا ابن باز رحمه الله - 00:26:44

انه اذا وجد موجب الجمع في النهار جمعوا وهذا اللي رجحه شيخنا الشيخ محمد ابن عثيمين خلافا للمذهب لكن ابي اسوي لكم هذه القصة التي فيها دلالة كان احد المشايخ من آل الشيخ - 00:27:02

اعرفه رحمة الله البرد في نجد قارص اصاب الناس دين مطر ومعاه المطر جمع هذا الرجل وكان شابا عمره ستة وعشرين سنة بين الظهر والعصر في مسجده في حي الظهيرة - 00:27:20

شمال الجامع استغرب الناس ذلك لان الناس على المذهب سمع بهذا شيخ المشايخ الشيخ محمد ابن ابراهيم ابن عبد اللطيف ابن عبد الرحمن ابن حسن ابن الشيخ المجدد محمد ابن عبد الوهاب - 00:27:47

ابلغوا ان فلانا الشيخ فلان جمع بين الظهر والعصر العجيب متى قالوا امس قال خلوه يجي استلتحقه الشيخ فلما جاءه شيخ فلان جامع امس بين الظهر والعصر؟ قال اي والله يا شيخ جمعت - 00:28:10

برد وده حظ والمطر ياقف يصب استرجع الشيخ محمد بن ابراهيم انا لله وانا اليه راجعون اسمع يا شيخ فلان لا عاد تعود له لا عاد تعود له ولم يأمره - 00:28:37

الصلاوة ولم يأمره ان يأمر الجماعة ان يعيدوا الصلاة ليش قال هذا؟ شوف فقه العالم ومراجعاته ومراجعاته للامور اراد الا يمتلم الناس على قول واحد اعتادوا عليه ومضى عليه الناس - 00:28:59

لان ايجاد قول ثانى يجعلهم في ارتكاب وفي تشويش وش ينتج عن هذا التشويه والارتكاب؟ التهاون في الفريضة ولهذا لا يصلح عموما عرض الخلاف امام العوام لان عرض الخلاف امام العوام يوهن ويضعف من شأنى - 00:29:19

مسائل الديانة كذا يابان مي طيب الامر الثاني ان الشيخ لم يأخذ معتمد المذهب فان معتمد المذهب ويجمع بين المغرب والعشاء خاصة لو جمع بين المغرب وبين الظهر والعصر ما صح جمعه في المذهب. عليهم ان يعيدوا الصلاة - 00:29:41

لكن لفقه الشيخ لم يأمرهم باعادة الصلاة انما سد بباب التشويش على شيء لم يعتاده الناس ولم يألفوه والقول الصحيح انه اذا وجد موجب الجمع في الليل وفي النهار جمع هنا وهنا - 00:30:01

وفي هذا المقام انبه طلاب العلم وبعض اصحاب الفضيلة الائمة لا يكن الجمع عند ادنى عذر ادنى العذر لا يحصل به الجمع وانما الجمع اذا وجد موجبه ولهذا الرخصة في شريعتنا تعم. ولهذا قالوا ويجمع بين المغرب والعشاء خاصة في ريح باردة. او مطر بيل الثياب -

00:30:17

ابي ولو كان طريقه الى مسجد تحت الصباط نفرض طريقك انت يا المشي تحت سبرة ولا مظلة؟ انت عندك هذا لكن غيرك ما هو 00:30:47
بعنده الشريعة ما تراعي الواحد تراعي من -

المجموع كل هذا من تشويفها لاداء هذه الصلاة جماعة لادائها جماعة وليس معنى حديث ابن عباس انه لم يجمع من غير عذر البتة
00:31:03
فانه نفى المطر عفوا نفى المرظ ونفى الخوف -

ونفى السفر فدل على ان الجمع كان لوجب وهذا وجهه ترخصوا فيه من وجوه الجمع. وجماعتها كما قلنا اربعة سفر ومطر وخوف
00:31:26
ومرض الخوف متتنوع يخاف على ماله يخاف على ولده -

مثل انسان ما عنده احد يحرس ماله لو راح يصلی كل صلاة في وقتها قد يضيع المال رخص له في ذلك مما ذكروا فيه التنور اذا اذا
00:31:49
اوقده لو راح يصلی حتى يأتي يبرد -

الشريعة تراعي ما فيه حفظ الانفس وهي احدى الضرورات الخمس وحفظ النسب وحفظ المال وحفظ الدين وحفظ العقل هذه التي
00:32:05
ضلت الخمس ما جاء في حاجات حفظها راعتتها الشريعة به -

نعم اذا فتحنا الباب ها اي نعم بعض العلماء يتكلمون على مسألة مطر على المطر يتكلم عن الزيادة فيها اكثر الاحاديث من خوف او
00:32:25
مرض او سفر اي نعم ولهذا ما جاء في نفي المطر -

في موضع لا ينفي وقوع غيره بمعنى لا يستدل مستدل بهذا الحديث انه جمع من غير موجب هذا المعنى الاولاد الاربعة كلها جمع من
00:32:55
غير موجب. لا لأن الحرج اراد الا يخرج امة او يخرج امته. الحرج واقع بشيء يوجهه -

وعدم الاعذار عدم حرج وعدم حرج على ان هذا الحديث حديث عبدالله بن عباس قال فيه الحافظ الترمذى في جامعه الصحيح
00:33:16
وليس على هذا الحديث العمل عند عامة اهل العلم -

ليس عليه الحديث بان يجمع بغير عذر هذا معنى كلامي الحافظ الترمذى فيما نقله ان يجمع من غير عذر هذا ليس عليه العمل عند
00:33:38
عامة اهل العلم ولهذا عد هذا الحديث عندهم من الاحاديث المشكلة -

من حديث المشكلي يأتي حديث يخالف ما عليه مجموع الاحاديث في اصولها ويبقى اشكال وهنا يأتي دور اهل التحقيق من اهل
00:33:59
العلم كيف يجمعون بين هذه الادلة التي قد يكون فيها نوع تعارض او فيها اشكال -

وهذا فتح يفتح الله به على من شاء من عباده. نعم قلت وهذا يدل بفحواه على الجمع للمطر وللخوف وللمرض وانما خوف ظاهر
00:34:16
منطوقه في الجمع لغير عذر للاجماع ول الاخبار المواقف فبحواه على مقتضاه. من قال ذلك؟ المؤلف -

يكون الجمع لغير عذر مخالف للحديث لانه خالف الاجماع وخالف فحواه قال فالاجماع لان الله جعل لكل صلاة وقتها ان الصلاة كانت
00:34:40
على المؤمنين كتابا موقوتا هذا مستند الاجماع وقالها مقتضى الحديث -

ما المقتضى؟ اراد الا يحرجه او او يحرج امته اصحابنا الحنابلة رحمهم الله ذكروا في موجبات الجمع بين الصالاتين اربعة
00:34:59
عشر عذرا جلها ترجع للخوف خاف على نفسه خاف على ماله خاف على عجينة خاف على كذا -

وهم اوسع المذاهب الاربعة في هذه الموجبة للجمع نعم ولمالك في الموطأ عن نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا جمع الامراء
00:35:21
بين المغرب والعشاء في المطر جمع معهم -

هذا زيادة نسختك نسخة ما هي بعندنا ولمالك الامام مالك في الموطأ قال عن ابن عمر انه كان اذا جمع الامراء في المطر كان في عهد
00:35:40
الصحابة يصلی بالناس من هم -

امرأه اي في عهد ابن عمر الخليفة في دمشق المدينة فيها امير وملكة فيها امير لم يكن يتلب على هؤلاء الامراء لان فعل الحاكم يرفع
00:35:56
الخلاف وعدم الجمع معهم وش يسبب -

التشي التشغيب عليهم عثمان رضي الله عنه اتم الصلاة في منى وش فعل الصحابة؟ اتموا ورائهم قالوا لابن مسعود كيف تتم الصلاة
وانت لا ترى الجمع لا ترى اتمام الصلاة - 00:36:17

هذا الخلاف شر الخلاف شر وهذا معنى عظيم ان ولي الامر اذا جمع جموع الناس ولم يتلبوا عليه لا بالقول ولا بالفعل ما دامت المسألة
من دام مندوحة فيها الاجتهاد - 00:36:41

اما ما خالف الدلة المخالفة الصريرة والظاهرة فلا كراهة لاحد نعم وللاثرم في سنته عن ابى سلمة بن عبد الرحمن رضي الله عنه انه
قال ان من السنة اذا كان يوم المطير ان يجمع بين المغرب والعشاء - 00:36:59

هذا اه عن ابى عبد الرحمن اي نعم انا ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف هذا ابو سلمة ابن الصحابي عبد الرحمن ابن عوف وهو راوي
القرآن عن عن عثمان وعن ابى - 00:37:18

وعن زيد ابن ثابت رضي الله عنه الاسانيد يسند القرآن تدور على ابى سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف روى الاكرم ابو بكر محمد
الاكرم صاحب الامام احمد في سنته - 00:37:35

وسنن الاكرم سنن سعيد بن منصور وسنن الدارقطني هذه الثالثة عليها معول دلة الحنابلة المختصرات ومتosteats والمطولات الاثري
ما هو بموجود ابن منصور ما وجد الا منها الا منه قطعة الدرابطي موجود - 00:37:48

فذكر ان عن ابى سلمة ابن عبد الرحمن ان من السنة عندهم الجمع بين الصالاتين لاجل المطر يتفرع عنها مسألة المساجد الكبيرة
كالحرمين وما جرى مجراهما تجمع فيه الصلاة ولا ما تجمع - 00:38:08

الزمان اختلف فهي مساجد مأومة مقصودة الاولى الا يجمع لما يترتب من الجمع من تداعيات وكلام وفتنه الناس في غنى عنها لان
اهلها ماكتون فيها والمقصود بالجمع اداء الصلاة جماعة - 00:38:29

ما هي بغير المساجد يروحون ويجهون الوضع هذا يا اخوانى المسألة الثانية اذا لم يرى الامام الجمع ما يتکاثر عليه اجمع الله يهدى
اللى بك ملا بك تغدى هوشات لا - 00:38:50

او رأى الامام الجمع من الله عليه بالفقه والعلم ورأى الجمع لا يصلح ان يتلب عليه الا اذا كان الجمع ليس له داع فانه
عندئذ يقول موجب الجمع غير صحيح - 00:39:08

كما ذكرت لكم في القصة لما جمعوا بين المغرب والعشاء لرش اصاب الارض وضع هذا وهذا يا اخوانى ولهذا الناس خصوصا مع الرغد
والسعنة متشفوفون للخلاف يخالف بعضهم بعضا لا - 00:39:25

ومن عنده علم اذا رأى ذلك اعرف واذا تكلم بعلم واذا سكت وصمت صمت بحلم لا يخوضون في مخاضات الناس ثم تزداد الشقة
والايثار همنا يشغلون المشايخ نعم الحنابلة عندهم - 00:39:48

انه يشترط في الجمع بين الصالاتين ان ينوي الجمع في اولهما فان لم
ينوي الجمع في المغرب لم يصح - 00:40:11

وهذا الامر خاص بالامام لان الامر متعلق به وهذا يحتاج الحقيقة الى دليل لان الجمع رخصة وفعل الرخص ما يحتاج الى دليل ما هي
لانية النية في العبادة المحسنة - 00:40:27

وش تقول ايه عندك هذا ها عندي يا علاء؟ عندي هنا. ايه دايما اللي مستعددين يفدون العاير ويصدوم تفضل اكمل قال رحمه الله باب
الجمع باذان قد صح قال حتى يسمعونه الناس. هم - 00:40:43

وقد صح الحديث في الجمع للمستحاضنة والاستحاضة نوع مرض. نعم. المستحاضنة من هي هنا مناشدين اللي ما تزوج وما يعرفون
من المستحاضنة؟ المرض المرأة ينزل معها دم ليس دم الحيض - 00:41:10

يوم الحيض له كم صفة كما قلنا ترى بعيدة عليكم لانها مهمة يبلون بها في نسائكم يحتاجون الى بيانه. دم الحيض له اربع صفات
الصفة الاولى في لونه لونه غامق - 00:41:30

يسميها الحريم اسودبني احمر غامق كلها حكمها واحد من حيث اللون الصفة الثانية انه ثقيل. ما هو بخفيف لو اصاب الثوب بفرك يا

الله يروح بينما رعافك وده من من جرح لو اصاب ثوبك مجرد ما تحط الما عليه يذوب - [00:41:46](#)

خفيف الصفة الثالثة يعرف له رائحة تعرفها النساء رائحة كريهة الصفة الرابعة انه دم يجري مهو بنقطة ونقطتين ومسحة ومسحتين يقابله دم الاستحاضة هكذا اسمه في الشرع واسمه عند الناس دم التزيف - [00:42:05](#)

له عدة اسباب دم التزيف لونه احمر والغالب عند النساء ذهري وهو طبقة ودرجة من درجات الحمر ثانيا انه خفيف ليس ثقيرا ثالثا انه لا رائحة له رابعا انه لا يلزم انه يجري يمكن يجري يمكن يتقطع - [00:42:31](#)

والاستحاضة نوع من انواع المرض ولها حديث اه حملة بنت جحش وفاطمة بنت قيس قالت اني استحاضت سبع سنين حملة وفاطمة سنت سنين والدم يجري لو ان المرأة يجري دم الحيض عليها عشرين يوم - [00:43:00](#)

تحيا او تموت اما الاستحاضة لا صح الحديث في المستحاضة انها تجمع وان كان هذا من افراد المذهب لأن الاستحاضة نوع مطر اه عفوا نوع مرظ فجاز الجمع لاجل المرض - [00:43:24](#)

يشق عليها ان تتوضأ وتصلي كل صلاة في وقتها فجاز لها الجمع فما هو اشد مرض من الاستحاضة اولى في جوازي ومشروعية ماذا الجمع له نعم باب الجمع باذان واقامتين من غير تطوع بينهما - [00:43:47](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمذلفة جميعا كل واحدة منهمما باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر واحدة منهمما رواه البخاري والنسائي. نعم - [00:44:09](#)

وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلاتين بعرفة باذان واحد واقامتين. واتى المذلفة فصلى بها المغرب والعشاء في اذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما - [00:44:28](#)

ثم اضطجع حتى طلع الفجر مختصرا لاحمد ومسلم والنسياني. نعم هذا حديث جابر الذي مر معنا غير المناسبة في صفة حجة النبي عليه الصلاة والسلام اين صلى الظهر والعصر يوم التاسع - [00:44:44](#)

يا رب مذلفة ايه لا صلاها في بطن عرنة لكن بطن عرنة ملحق بعرفة من حيث انه اراد عرفة اما نفس الوادي فخارج عرفة شو الدليل يا ابا عمي ان الوادي خارج عرفة - [00:45:01](#)

ومتعرج الوادي عجل ترى مذذوب رافع ايده باقي رجله هالحين يرفعها ها احسنت يقول صلى الله عليه وسلم وقد صلى الناس الظهر والعصر جمعا وقصرها عرنة بعدما خطبهم خطبة حجة الوداع - [00:45:28](#)

خطبة عرفة مع ان الخطوة ما وقعت في عرفة لكن لما الزمان كان عرفة نسب اليها وصلى بهم الظهر مع ان وافق ذاك اليوم يوم الجمعة الظهر والعصر باذان واحد واقامتين - [00:45:52](#)

لم يجهر فيهما بالقراءة صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك ركب حتى اتي الموقف عرفة كلها موقف لكن وقف عند الصخرات حبل المشاة اي طريقهم بين يديه يروننه يتأسون به - [00:46:09](#)

قال ايها الناس وقفت هنا وعرفته كلها موقف تقفوا في رحالكم وارفعوا عن بطن عرنة لما قال وارفعوا عن بطن عرفة لدل على ان هذا البطن من عرفة ولا خارجها - [00:46:26](#)

خارجها طيب ليس ما وقف ابتداء بعرفة لان بطن الوادي انظف والين لهم في جلوسهم وفي استماعهم لخطبة وصلاتهم صلى الظهر والعصر باذان واقامتين اذا سنته عند الجمع بين الصلاتين ان يكتفى باذان واحد - [00:46:41](#)

وباقامتين نزل المطر علينا نصلي المغرب ونقيم ونصلي العشاء باذان ايش المغرب باقامة العشاء. ما ناذن ثانية لان الناس مجتمعين لا معنى للاذى في المسجد وصلى بهم المغرب والعشاء في المذلفة - [00:47:07](#)

طيب خلنا ننشطكم شوي لماذا سميت المذلفة بهذا الاسم ها لانها منى منى تزين عشا اهلها منى منى تزين عشا اهلها ما لها لا ما هي بمنى ها؟ ميناء شفت الفرق؟ ايه - [00:47:33](#)

عرفة ايه لا هي من عرفة اليها صعود سيف من من عرفة الى مذلفة تصعد ولها في حديثي جابر ارجى النبي صلى الله عليه وسلم ناقته كلما وجد فرصة نص لها النص للارتفاع - [00:48:01](#)

عرفة اخض مزدلفة ارفع لما سميت مزدلفة لا تعرفوا يوم نزلوا هذا نزل في الهند وذا نزل هنا تعرفوا في عرفة. هذا كلام المؤرخين
اللي ما ادرى منين هل له خطام ولا ما له خطام؟ ها - [00:48:32](#)

سميت المزدلفة بثلاث اسماء القرآن سماها الله بالمشعر الحرام فإذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعل الحرام كل مزدلفة
مشعر حرام ما هو موضع الجبل اللي فيه المسجد الان كل مزدلفة - [00:48:57](#)

وتسمى ايضا بجمع لان الحجيج يجتمعون فيها بعد عرفة من شهد صلاتنا هذه في جمع وتسمى بالمزدلفة لان الحجيج ازدلفوا الى
الحرم اي اقتربوا اليه. بعد ما كانوا خارجا منه في عرفة - [00:49:15](#)

فمزدلفة من حيث ايش؟ الا زدلاف وهو الاقتراب ولها مزدلفة حرام وعرفة حل ليس شيخنا رحمة الله الشيخ محمد بنبي يقول عرفة
هي المشعر الحلال ومزدلفة هي المشعر الحرام وسبحان الله شوفوا الذي ما هو بالرأي - [00:49:36](#)

اهم اركان الحج وينهي فيه في المشعر الحلال ليست ماشية على الحرام اهم اركان الحج في عرفة وعرفة حل حلال ليس بالحرام صلى
عليه الصلاة والسلام المغرب والعشاء بالمزدلفة في اي الوقتين - [00:49:58](#)

قطعا في وقت العشاء قطعا صلى بهما صلى فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ولم يسبح بينهما هذا الذي لاجله ساق
المصنف هذا التبوب اذا جمع الجامع بين الصالاتين لاحد الاعذار الاربعة للسفر للمرض - [00:50:15](#)

الخوف للمطر لا يشرع له التنفل بين الصالاتين في حديث جابر ولم يسبح بينهما. ما التسبيح التنفل التنفل صلاة النافذة وليس
التسبيبة التهليلات والتکبيرات طيب جمعنا بين المغرب والعشاء لاحد الاعذار - [00:50:40](#)

المغرب له سنة بعديه. ولا قالوا تداخل مع سنة العشاء لانه فات محلها وذهب بعض اهل العلم الى انها تقضي هذه السنة بعد العشاء
والاول هو الارجح هذا من حيث النافلة - [00:51:05](#)

طيب العصر هل نصلي بعده سنة الظهر البعدية اذا جمعنا امر ثالث الذكر ذكر المغرب وذكر العشاء وذكر الظهر وذكر العصر عند الجمع
بين الصالاتين تداخل هذا الذكر يتداخل ويكتفي به ذكرها واحدا - [00:51:27](#)

وضحت السنن هذى يا اخوانى؟ اي نعم نعم يرحمك الله وعن اسامه وعن اسامه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء
المزدلفة نزل فتوضاً فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب - [00:51:51](#)

ثم اناخ كل انسان بيته في منزله. ثم اقيمت العشاء فصلاها ولم يصلى بينهما شيئا. متفق عليه صلى وسلم عليه وفي لفظ وفي لفظ
ركب حتى جئنا لمزدلفة ثم اقام المغرب ثم اناخ الناس في منازلهم - [00:52:15](#)

ولم يحلوا حتى اقام العشاء الاخرة. يحل ما هو بيحال الاحلال من الاحرام لكن لم يحلوا لم ينزلوا في حلهم في مكانهم كما يقولون
حل يعني انزل اجلس لم يحل ان ينزلوا في مكان - [00:52:32](#)

يريدون ان ينزلوا فيه ويسوا فيه وهذا يدل على انه بادر اول ما بادر الى الصلاة لم يبادر الى جمع الحصى كما يفعله العوام والكثير
من الحاج اول ما فعل امر بلا فاذن - [00:52:51](#)

حتى من الناس من لم ينزل بعد ما اتم بلال اذانه الا نزل الناس صلى بهم مباشرة امره فاقامه وصلى المغرب لم يحلوا يجدعون في
اماكن نزولهم ثم اقام العشاء ثم حل الناس بعده في منازلهم - [00:53:10](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام وش سوى صلى المغرب والعشاء باذان واقامتين مجرد ما صلى اضطجع عليه الصلاة والسلام. في حديث
جابر حديث اسامه فائدة انه نزل فتوضاً واسبغ الوضوء صلى الله عليه وسلم اتمه - [00:53:31](#)

اسbag الوضوء اتمه اما بالغسلات واما بالفرك والوضوء فاصل يسير لا يتجاوز في الغالب الاذان ومقداره طيب هو توضاً وضوءاً خفيفاً
في الطريق هذا في استحباب تجديد الوضوء وقد يكون لحقه بعد هذا الوضوء الخفيف مع السير - [00:53:53](#)

ما ينقض وضوءه لكنه لم يبل في مزدلفة لانه لم يذكر ذلك اذ لو بال فيها ثم توظأً لذكروا ذلك لانهم وصفوا فعله وصفاً دقيقة. في
الطريق وقف حتى غاب عن الناس - [00:54:18](#)

وبال ثم جاء فتوضاً وضوء خفيفاً فقال له بلال الصلاة يا رسول الله الصلاة ليش ما قال الصلاة يا اهل النحو على الاغراء منصوبة على

الاغراء كأنه يقول اغريك الصلاة - 00:54:37

ها قال الصلاة يا رسول قال الصلاة امامك وهذا فيه تحريه ان يصلي بالناس في المزدلفة ليش ما صلی في مكانه يفعل الارفق بهم كما سبق في الاصل الذي مضى انه - 00:55:02

يفعل الارفق بهم ولم يصلي بهم المغرب والعشاء في عرفة لأن هذا الارفق بهم الرفق الاخروي في في الاجر وهو ان تكون صلاتهم في الحرم فينال اجر التضييف الذي في الحرم - 00:55:20

اللهم صلي وسلم عليه ثم رقد عليه الصلاة والسلام وينها قوتكم نزل عليه الصلاة والسلام في المزدلفة اين نزل فيها؟ لأنها الخيف عند مني عنا وبين مني هنا ما زلنا في المزدلفة ما بعد تعداها عليه الصلاة والسلام - 00:55:37

اين نزل وبات عليه الصلاة والسلام؟ ترى هذى يا اخوانى مسألة دقيقة تغيب عن اذهان الكثيرين نزلها وينه وبين مني نزل في اول المزدلفة مما يلي عرفة اول المزدلفة - 00:56:09

بدليل انه لما بات فيها وصلى بها الفجر في اول وقتها جاءه عروة ابن المدرس ابن اوس ابن لام الطائي قال وهو سيد من سادات طيء قال يا رسول الله جنتك من جبل طير - 00:56:30

من اجا في رواية من جبل طيء اجو سلمى فما طرقت يا رسول الله من في طريقي من جبل الا ووقفت عليه اكللت راحلتي واتعبت نفسى تسع منه كيلو هو يوم خرج جبال السنوات حتى وصل الى - 00:56:50

نبينا عليه الصلاة والسلام في المزدلفة فهل لي يا رسول الله من حج؟ ما قال ذا جاهل ما يدرى ولا قال هذا ما عنده علم لأن في هذا تقام رسوم الدين واعلامه - 00:57:09

وشعائره واركانه لا تخضع للمجاملات قال صلى الله عليه وسلم وقد نظر اليه من شهد صلاتنا هذه في جمع الفجر ووقف قبل ذلك بعرفة من ليل او نهار فقد تم حجه وقواته فداء - 00:57:27

قال جابر ثم ركب صلى الله عليه وسلم حتى اتى المشعر الحرام قريب المشعر البعيد ها منين اخذ اخذنا منه ابو عبد الله ركب اذن اول ما نزل في اول المزدلفة - 00:57:47

صلى الله عليه وسلم وبها صلى المغرب والعشاء وبها رقد وبها صلى الفجر ثم اتى المشعر. والمشعر ذاك الزمان جبل هدم الجبل وبني مكانه مسجد المشهد الحرام المعروف اذا بينهما مسافة - 00:58:04

حتى ركب لو كان قريبا على رجليه فلما وقف عنده مستقبل القبلة رفع يديه فحمد الله ودعاه موحدة قال لهم قبله وقف ها هنا وجمع كلها موقف المزدلفة محل للوقوف - 00:58:21

هنا في الجمع ورحنا للحج ما اعظم هذه الشريعة نعم وفي لفظ اتى المزدلفة فصلوا المغرب ثم حلوا رحالهم واعنته ثم صلى العشاء. رواه احمد نعم يقول جابر اعنته اعنة النبي عليه الصلاة والسلام وش اعنة عليه؟ على حل فراشه - 00:58:40

ولهذا كانوا يخدمونه عليه الصلاة والسلام ويحتاج النازل الى فراشه حتى يتضطلع عليه هذا من اعنته او اعنه بان قيد القصوى ناقته وهذا مما يحتاج فيه الشأن ان يعاف عليه صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:59:07

وهو حجة في جواز التفريق بين المجموعتين في وقت الثانية حجة في جواز التفريق بين المجموعتين المغرب والعشاء في وقت الثانية انه اما يجمع في الاولى ولا يجمع في الثانية. المسألة فيها سعة - 00:59:33

نعم قال رحمة الله ابواب الجمعة. اه انتهى من موجبات الجمعة ونعيدها باختصار ان موجبات الجمعة بين الصالاتين جماعها اربعة اعذار العذر الاول السفر ويجوز فيه الجمعة والقصر الخاص في سفر ماذا؟ الطاعة وفي سفر - 00:59:53

المباح اذا موجبات الجمعة على جهة الاجمال بعد هذا البسط اربعة جمع وقصر لاجل السفر هو خاص في سفر الطاعة والسفر المباح ثانيا جمع بين الصالاتين في الحضر لاجل المرؤ - 01:00:19

وهذا لمن به المرؤ ثالثا جمع بين الصالاتين في الحذر لاجل الخوف الله يبطي به ومن الخوف ان تضرفهم العدو ولو خرج ربما اصابه شيء فشرع لهم الجمعة الموجب الرابع ان يجمع بين الصالاتين في الحضر لاجل المطر. ولابد في المطر انه يبلي الثياب لا مجرد -

الرش والرذاذ نعم نفتح المجال للأخوان قبل ما ناخذها وشو ؟ نعم لا يفرق بين المجموعتين بمدة لا يفرق بينهما. انما الجمع يستحب ان يكون هذه اثر هذه فرق لحاجة فلا بأس - 01:01:15

من مجرد عذر المطر او الخوف والعلماء يقولوا اذا وجد سبب ثم جاء سبب اقوى منه جاز ذلك لما قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تجزئوا العوراء في الاضاحي اليكم عورها - 01:02:21

نعم يقول هل ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام - 01:02:35

انه جمع بين الصالحين لما مطر وسبتا في حديث انس نقول حديث انس سكت عنه فلم يذكره ولم ينفعه لم يذكره ولم ينفعه فاخذنا الجمعة من نص اخر ولهذا لا يلزم اذا لم يذكر في نص انه لم يقع - 01:03:02

انه لم يقع لان الاadle تؤخذ بمجموعها لا بافرادها نعم ها يا شيخ الامام بمطر خفيف اذا جمع الامام في مطر خفيف لا يبل الشياب لا يوافقونه على الجمع بان هذا الجمعة - 01:03:26

اما انه ناشئ من عناده او ناشئ من جهله فلا يوافق ان يصلى المغرب ويتمشي. اي نعم. او تنفل وتجلس تصلي العشاء في مسجد اخر اهي يقول اخوكم هلا يجوز ان تجمع صلاة العصر مع صلاة الجمعة لوجود المطر - 01:03:45

ال الجمعة غير الظهر الجمعة شعيرة مستقلة فلا يجمع معها العصر يجوز تصلي الجمعة في الحرم وانت مسافر تصلي بعدها العصر وانت ماشي، لا يجوز لان الجمعة شعيرة مستقلة وقد فرق العلماء بين الجمعة وبين الظهر بفروة، كثيرة - 01.04.08

اوصلها شيخنا محمد الى اربعة عشر فرقة فلا تجمع صلاة العصر مع صلاة الجمعة نعم ايه يقول هل نجمع وهل هل ترون الجمع بين الظهر والعصر في المطر الظاهر والعصر - 01:04:31

اشد من المغرب والعشاء. لأن المغرب والعشاء من موجب العذر الليل الظهر والعصر ما فيه ليل ولهذا لا يتتوسع فيه إلا بقدر الحاجة
تقديرها. أ، نعم ولل الحديث حاكم صلـ. النبي فـ. المدينة سعا - 01:05:00

وثمانية نعم في مسجد ولا في اه نعم في مساجد في الطرقات في المحطات وفي غيرها ينزل الناس وفي ناس يصلون المغرب وبصلون العشاء، اه، نعم بحه؛ تعدد الحماعة في المسجد الواحد لاحا العذر - 01:05:21

فانتم اصبر ما بعد جا الجواب فانتم تصلون المغرب مع من يصلون المغرب فلو اقيمت جماعة عشاء وانتم ما صليتوا المغرب صلوا
معهم بنتكم المغرب وهو نبتهم العشاء فإذا سلموا من ثنتين: قهقها وكملها - 01:05:41

الركعة الثالثة اي نعم باقي شي لا لا مدام هما نفس يكفي الجواب الاول. ايه وصلنا في على الطريق وفي ناس هتصللي العشاء جوة مسجدهم نعم هو انا عند المغرب والعشاء لسه نعم مسافر وصلنا الى مسجد ماهله ساصله العشاء - 01:05:56

وانتم لم تصلوا المغرب فان كانت الصلاة لم تقم تقييمون وتصلون المغرب لوحدكم ثم تدخلون معهم العشاء سواء في الركعة الاولى او الثانية حسب ما تبس لكم فا: اقيمت الصلاة - 01:06:27

يدخلون معهم بنية المغرب لكم وهم نيتهم العشاء فإذا قام الامام للركعة الثالثة للركعة الرابعة اجلسوا ونو الانصراف وتشهد التشهد
الخبر مصدره حادثة مع الامام راتب في العشاء تكون الاما اكم عشاء - 01:06:42

ثم الامام اذا اتي بالرابع جلس بعد التشهد الاخير وسلم. قوموا واكملوا بعده ثلاث ركعات صلیت المغرب ثلاثة والعشاء اربعاء. ادركتم
هذا جماعتكم نختتم بهذا حلة الجمعة: نعم له اربعاء 01/07/08

من صلى العشاء وهو مسافر خلف من صلى المغرب حاز له فيها ثلاث حالات الاول ان يجعله يصلى ركعتان ثم يصلى معه الشتتين

الثانية ان يصلى معه المغرب ثلاث وياتي برابعة - 01:07:33

ابقاء على الاصل في صلاته العشاء اربعة الحالة الثالثة ان يصلى معه ركعتين وينوي الانصراف ينوي الانصراف ويسلم. وان صلى ركعتين وجلس معه حتى يسلم معه جاز لان الصالاتين مختلفة الهيئة - 01:07:53

هيئتها مختلفة نعم اختلاف هيئتي الصلاة لا يلزمها الاتمام اذا اختلفت هيئة الصلاة المغرب والعشاء لا يلزمها الاتمام. اما اذا كانت الصلاة واحدة ظهر وظهر او ظهر وعصر يلزمها الاتمام - 01:08:16

بالتالي يخالف امامه لما سئل ابن عباس ما بال المسافر يصلى خلف المقيم فيتم الصلاة؟ قال تلك السنة تلك السنة نعم شيخ بالنسبة للجمع الجمع للمسافر يتخصص فيه مثل القصر اذا خرج من عمران البلد؟ نعم احكام الجمع والقصر والمسح - 01:08:40 كلها مرتبطة بالشروع في السفر يبدأ بها اذا شرع في السفر وشروطه في السفر هو ان يغادر عامر بلده جمعا وقصرا مسحا وهكذا سبب التعب الشديد اما انه مثل المرض فيلحق بالمرؤ - 01:09:02

واما انه ليس كالمرؤ فلا يلحق به التعب الشديد له نوعان اما يلحق بالمرؤ اذا كان مثله اما اذا كان لا يبي ينام يسهر النفس ويبي ينام فلا ارى ان هذا موجب للجمع - 01:09:31

ها والمغرب صلاتها ويعيها ليس هذا رخصة ليس فيه الرخصة فان الوعي وعدم الوعي امر متصور ليس امر واقع مائة بالمائة ثم هو اللي اللي فعل هذا في نفسه لا تكيف الصلاة لاجل ظروف الناس واحواله. وللعكس - 01:09:49

الظروف هي تكيف لاجل الصلاة نعم في شيء ها هل له ان يجمع بين الظاهر والعصر وهو نازل لم يوجد فيه السير له ذلك له ذلك والسنة الا يفعله الا عند الحاجة - 01:10:16

النبي عليه الصلاة والسلام في عرفة لو صلى الظاهر في وقت والعصر في وقتها عليه ملام ها؟ لا جمع للحاجة صلى الله عليه وسلم اذا قالوا الجمع للنازل للحاجة. فان جمع لغير حاجة صحت مع الكراهة لا انها غير مشروعة - 01:10:39

وشو المطر الذي يجمع له اما مطر نازل ولا مطر خائب حتى الخائب معتبر اي نعم فهو بالمطر لازم النازل. الناس اذا شافوا مطر اه متجمتع وش يسمونه؟ مطر هذا مطر - 01:11:00

يعني ماء تجمع من المطر فالعبرة ليس باستمرار نزوله بل وجود العذر الذي هو ادنى المشقة نعم لا ينتقض وضوئه في اصح اقوال العلماء اذا مسح على الشراب ثم نزعه لا ينتقض الوضوء بل يبقى على طهارته - 01:11:21

التي كان عليها قبل الناس لكن اذا اراد ان يجدد ما يصح له يلبس ويمسح لا لابد من اه مفسول ثم بعد ذلك ان شاء يلبس اه السلام عليكم في حافلة - 01:11:45

وقت الفجر ورفض ساحة الباص انها في اليدين. ايه. فصلاتها في يقول سلمكم الله مذوب هذا في حافلة ورایحين لمكة ولا هم تعاندين غاثيين سواق الحافلة قال ما انا موقف يا ابن الحال قال ما انا موقف - 01:12:09

شيسيوي يطب من الحافلة الحمد لله. هذا شهيد الصلاة يصلى على حاله يجلس يصلى على حاله ما يعيدها. الصحيح انه ما يعيدها لانه اذا اذن له باداء المفروض. ثم زال العذر لا يعيده. وهذا حصل قبل سنين لما كان - 01:12:31

الزحام شديدة في الحج فان من يخرجون من عرفة بعد الناس او اللي يكونوا في اقصى عرفة يبقون في الزحام ما يدخلون من مزدلفة الا حول الفجر تيسر انزلوا صلوا اما تيسير صلوا المغرب والعشاء وين - 01:12:54

وانتم في الحافلة صلوها على قدر على مستطاعكم يعني ان استطعتم الوقوف. كيف هو فانتم جالسين وانتم جالسون. نعم في شيء ولا ننتهي لها يسأل اخوك يقول من يستخدم المؤسسات العامة قطارات او سيارات - 01:13:15

لا يتيسر له النزول فيصلى ويخشى خروج الوقت نعم يصلى على حاله الدائري مثلها في الدائري. الزحمات مصطفة ولا يستطيع ان يخرج الى المساجد يصلى فيها ان استطاع يصلى في الارض من غير كلفة صلى والا صلى على حالته في السيارة - 01:13:35 حتى كذلك اذا احتاج الجمع جاز له ان يجمع لان هذى الظروف العامة استثنائية خلاف الاصل تقدر في كل حالة وموضع بقدرها تقدر بماذا؟ بقدرها لابد ان يتوجه للقبلة في فرط - 01:13:58

الصلوة الفرض لابد من اتجاه القبلة فان كان في في طيارة ولا في سيارة في سفر ولا تيسير اتجاه القبلة حيثما اتجه انما يجعل التحرير للقبلة ثم يكمل صلاته على حالته - [01:14:16](#)

سم هو ايه يصلني ايش وهو مسافر نعم يجوز له ذلك. يصبح الوقنان وقتا واحدا في السفر نعم يقدر المسافة وبالمدة. اضبط ما يكون

في السفر كما قلنا بالمسافة ثمانين كيلو وبالمدة - [01:14:35](#)

الا ينزل اربعة ايام نعم - [01:15:11](#)